

قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (46) لسنة 2014 م
بشأن تشكيل حكومة إنقاذ وطني

المؤتمر الوطني العام:
بعد الإطلاع:

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس/2011 وتعديلاته.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014م بشأن تعين السيد/ عمر سليمان الحاسي رئيساً لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 7 ذو القعدة 1435 هـ الموافق 2014/9/2 م.

أصدر القرار الآتي

(1) مادة

- تشكل حكومة الإنقاذ الوطني على النحو التالي :
- السيد/ عمر سليمان صالح الحاسي رئيساً لمجلس الوزراء.
 - السيد/ خليفة محمد الغويل النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ورئيس المجلس الأعلى للدفاع.
 - السيد/ محمد رمضان شعير البرغوثي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ورئيس المجلس الأعلى للداخلية.
 - السيد/ علي محمد عمر بوسعد النائب الثالث لرئيس مجلس الوزراء ورئيس المجلس الأعلى للصحة.
 - السيد/ مصطفى الطيب عبد السلام أبو تيته النائب الرابع لرئيس مجلس الوزراء.
 - السيد/ محمد محمد علي الغيراني وزير الخارجية.
 - السيد/ ماشاء الله سعيد عقوب الزوي وزير النفط والغاز.
 - السيد/ مصطفى محمد مصطفى القليب وزير العدل.
 - السيد/ يونس حسين عيسى رمضان وزير الثقافة والمجتمع المدني.
 - السيد/ المبروك محمد علي عبد القادر وزير السياحة.
 - السيد/ مفتاح علي مفتاح الفقي وزير الصناعة.

- السيد/ رمضان العربي الصويعي زعيم وزیر المواصلات.
- السيد/ علي محمد العربي الھونی وزیر الإعلام.
- السيد/ سمير مفتاح موسى الفرجاني وزیر الشؤون الإجتماعية.
- السيد/ محمد محمد محمد بالخبر وزیر العمل التأهيل.
- السيد/ سليمان عبد الله محمد العجيلي وزیر الاقتصاد.
- السيد/ نور الدين علي سالم أحمد وزیر الكهرباء والطاقات المتعددة.
- السيد/ هشام محمد أبو بكر بالحاج وزیر الإسكان والمرافق.
- السيد/ سامي محمد أبو بكر الفنتاري وزیر الاتصالات.
- السيد/ خليفة فرج خليفة هبيشة وزیر التعاون الدولي.
- السيد/ محمد عمار أحمد القدار وزیر التخطيط.
- السيد/ مهند سعيد أحمد يونس وزیر الحكم المحلي.
- السيد/ نصر الدين محمد علي بوني وزیر الشباب و الرياضة.
- السيد/ يونس عثمان محمد البرعصي وزیر المالية.
- السيد/ عبد المنعم عبد الله منصور الدالي وزیر التعليم العالي والبحث العلمي.
- السيد/ أمبارك صالح ميلاد الورفلي وزیر الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- السيد/ عبد المنعم علي موھوب محمد وزیر الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية.
- السيد/ عبد الباسط علي مفتاح بو عزه وزیر التربية و التعليم.
- السيد/ ناجي السيد محمد علي وزیر الموارد المائية
- السيد/ محمد عطيه محمد الجازوي وزیر رعاية أسر الشهداء والمفقودين.

مادة (2)

على السادة رئيس وأعضاء الحكومة أداء القسم القانوني قبل مباشرتهم لمهامهم المنوطة بهم وفقا للإعلان الدستوري والتشريعات النافذة.

مادة (3)

يعلم بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر بالجريدة الرسمية، ووسائل الإعلام المتاحة وبلغ كل من يخالف أحكامه وعلى كافة المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام -ليبيا

صدر في طرابلس
بتاريخ: 7 ذو القعدة/1435هـ
الموافق: 2014/9/2م.